

سؤال موجه إلى وزير الخارجية السيد عبدالله بوحبيب وحكومة تصريف الأعمال بمجموع

أعضائها

بواسطة رئيس مجلس النواب

الجمهورية اللبنانية - مجلس النواب

الادارة المشتركة

نرخ قورود ..... ٥٠ .....  
نرخ ..... ٣٠ .....  
رقم ..... ٢٠٠ .....  
*مكتبة مجلس النواب*

النائب ماسن ميسينا

النائب نواس حدا

مقدم من

النائبة حليمة ععقور

النائب ابراهيم فنيمة

النائبه نسيتا زرارزير

الموضوع: حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في ظل الحرب ووجوب

تطبيق الاتفاقيات الدولية.

\*\*\*

حيث أنه عملاً بالمادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب والتي تأتي تحت الفصل الأول "الأسئلة" من الباب الثالث "الرقابة البرلمانية"، فإنه يحق لنائب أو أكثر توجيه الأسئلة الشفوية أو الخطية إلى الحكومة بمجموعها أو أحد الوزراء،

وحيث أن الفقرة الأخيرة من المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب قد نصت على أن السؤال الخطي يوجه بواسطة رئيس المجلس وعلى الحكومة أن تجيب عليه خطياً في مهلة خمسة عشر يوماً على الأكثر من تاريخ تسليمها السؤال،

وحيث أن في ظل الحرب التي مرّ بها وطننا لبنان تضاعف أعداد الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة نتيجة هذه الحرب مما أدى إلى زيادة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجههم،

وحيث أن معاناة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في لبنان لا زالت مستمرة من تهميش وغياب للحقوق الأساسية و ذلك على الرغم من صدور القانون رقم 220 / 2000 الذي لا يزال تطبيقه ناقصاً مما يثير تساؤلات حول فعالية هذا القانون،

وحيث أن تفاسع وزارة الخارجية عن مراسلة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن إنضمام لبنان إلى إتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة CRPD بعد توقيع الحكومة اللبنانية عليها عام 2007 و مصادقة البرلمان عليها عام 2022، يشكل اهتماماً في تنفيذ الالتزامات الدولية وتهميضاً واضحاً لحقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ويعقل امكانية حصول هؤلاء على الحماية الفعلية التي تكفلها الاتفاقية الدولية .

وحيث أنه على الرغم مما تقدم لم تحرك الدولة والحكومة ووزارة الخارجية بأجهزتها ساكناً، وبقي الأمر على ما هو عليه،

وحيث أنه يصادف يوم العاشر من شهر كانون الأول اليوم العالمي لحقوق الإنسان، بحيث يشكل مناسبة لمساءلة الحكومة عن تفاسعها في تنفيذ موجباتها وفق ما ورد أعلاه وتحفيزها على الالتزام بواجباتها وخصوصاً لجهة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ،

لذلك ،

وبناءً لما تقدم، وسندأً للمادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه من الحكومة بشكل عام، ومن السيد وزير الخارجية بالأسئلية التالية :

أولاً: بسبب شغور سدة رئاسة الجمهورية هل بادرتم بالطلب من الحكومة لوضع أي تصور لإيجاد مخرج حول تمكين وزير الداخلية من إستكمال آلية تنفيذ الإتفاقية الدولية للأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وهي الخطوة الأخيرة عبر تبليغ الأمين العام للأمم المتحدة صك إبرام الإتفاقية ، ولا سيما بعد توقيع الحكومة عام 2007 و مصادقة البرلمان عليه عام 2022 ؟ خاصة أن طيلة سنتين وفي ظل شغور سدة رئاسة الجمهورية أوجدت حكومة تصريف الأعمال العديد من المخارج لمعالجة شؤون المواطنين، أوليس قضية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة مهمة وتأمين حقوقهم من الأولويات ؟

ونذكر أن هذا التأخير يعطى إستفادة شريحة كبيرة من المواطنين من الحقوق المكفولة لهم بموجب هذه الإتفاقية ويعتبر انتهاكاً للالتزامات الدولية للبنان، خاصة في ظل الظروف الراهنة التي زادت فيها أعداد الإعاقات ،

ربما من الضروري الطلب من وزارة الشؤون الإجتماعية إجراء إحصاءات جديدة لعدد الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بشكل دقيق وخاصة عن الأعداد الجديدة التي أصيبت إلى هذه الشريحة بعد إنفجار مرفأ بيروت وال الحرب الأخيرة ، وسيتبين

للحوكمة مدى الحاجات المطلوبة لهم وما هي خطواتها لتقديم الدعم اللازم لهم،  
وما هي الخطوات التي ستتخذها لضمان تطبيق القانون رقم 2000/220 بشكل  
فعال.

و عليه نطلب من وزير الخارجية تقديم تقرير مفصل عن أسباب التأخير في تبليغ  
الأمانة العامة للأمم المتحدة صك إبرام الاتفاقية وما هي الخطوات التي قمتم لأيجاد  
حلول لإزالة التعقيدات.

كما نطلب من الحكومة اتخاذ خطوات عاجلة لضمان تنفيذ الاتفاقية ووضع آلية  
واضحة لتطبيق القانون 2000 / 220 من أجل تحسين أوضاع الأشخاص ذوي  
الاحتياجات الخاصة في لبنان.

طلابين إليكم بتقديم جواب خطّي على الأسئلة المذكورة خلال المهلة القانونية.

وتفضلاً بقبول الاحترام

سريل سهر

ابراهيم فوزي

النائبة حليمة ععور

سليمان عساف

صربيا